بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من اشرق على سماء قلوب العارفين نور عظمته ونشكرك يا من
حارت عقول الواصفين في ادراك كنه صفته ونصلي ونسلم على المتجلي بالافاضة
والمتهيئ للاستفاضة محمد واله اعلى الوجود وصحبه ذوي الكرم والجود وبعد
فيقول المفتقر الى لطف الملك الغفار سليمان بن الصدر حسان بن عبد الجبار
هذا كلام قليل وصنعته لتحقيق ما هو الحق في ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد
وهو مما فيه قيل البداهة فخالفه اما غافل او جاحد واسأله التوفيق للصواب
والتسديد في السؤال والجواب انه واسع النوال ومجيب السؤال وقد بنيتها على ثلث
مقامات وخاتمة المقام الاول في المقدمات وفيه ثلث ابحاث الاول في
توقف العلم بالمعلول وانما حررته لتوقف المباحث الاتية عليه اعلم
ان العلة والمعلول امران بديهيان غنيان عن التعريف لان العلة هي المؤثر
اي ما به وجود الاثر والمعلول هو الاثر اي القابل للاثر وكل احد يعرفهما بشرح
المعتبر بالبداهة فلذا قيل كثيرا ما يتعقل احدهما دون الاخر بل قد لا يتعقل
اصلا وذلك لا ينافي البداهة فلذا لا نشك ان المساواة فان البديهي هو ما لا يتوقف
على نظر وكسب وجاز ان يتوقف على توجه النفس او الحدس او التجربة واما ما بها
بحيث لم يتعقل فهو لعدم توجه الى الاشياء والتوجه ذلك عن المبادي متعرفها
اي تعريف العلة والمعلول بتوقف الشيء على الحقيقي لان ذلك في ضعفه الكبرى

تقرر في علم المنطق والحكمة قبل ان كل شيء فكل ما له وجود في نفسه ثم يحصل في وجود له
وجود آخر ورد بانه لا يشمل الا العلة الفاعلية فتخرج عنه العلل التي هي جزء عن
المادية والصورية والغائية مع دخولها في العلة فلا يكون التعريف جامعاً
واجيب بان المراد ما يكون شيء حاجة له وجود في الجملة فيدخل العلل الثلاث
ورد بان الغاية لا تدخل فيه اذ لا حاجة للمعلول في وجوده والمحقق الجندي في
شرح الهداية عرف العلة فاعلها ما يحتاج اليه امر في تحققه والاصفهاني في
شرح التجريد هو ما يصدر عنه اثر بالاستقلال ان كانت تامة وبالانضمام مع غيره
ان كانت ناقصة ورد على كل من التعريفين نظراً اما في الاول فلانه يخرج عنه
العلة الغائية لانه لا يحتاج الشيء في تحققه الى انه تتوقف تحققه عليها بل على
العلة الفاعلية والمادية والصورية كالسرير مثلا فانه لا يتوقف وجوده
الا على الفاعل المحتاج له كالنجار وعلى المادة المركب منها كالخشب مثلا وعلى
الصورة وهي الهيئة المعلومة التي حصلت من تركيب بعض الخشب على بعض ولا توقف
له على الغاية في وجوده وهو الجلوس عليه مثلا لان الاثر الحاصل بعد الوجود في
الجواب بان المراد بما يحتاج اليه امر في تحققه ما يحتاج اليه اما في ذاته او في وجوده
وهو كذلك العلل الاربع ما يعرض له لكن اعتبار المحقق في التعريف يشعر بان
العلل تشبه الا الاجل وليس كذلك واما التعريف الثاني فلا ينعكس
بالعلل المادية مع الصورية فانه يصدق على الاثر على العلة المادية مثلا

اي علة ناقصة وتصدق على ما بعد انضمام العلة الصورية لانه انضم الاغيار مع انه لا
عنها في بد من الفاعل الذي يراد بغير جميع ما سواه من العلل فيندفع
ذلك لكن اشتراط ح في التعريف اولى لدفع الاعتراض ولو فسر العلة بانها
ما يحتاج اليه الشي في صدوره او في المطلوب بها في صدوره لكان اولى لدخول العلة
الغائية فانها من المطلوب في صدور الشي عن الفاعل ومن سابق في التعقل على الشي
وان كانت متأخرة في الوجود عنه ويدخل فيه ايضا عدم المانع لان الشي لا يمكن
صدوره الا بعد ارتفاع موانعه (الثاني) في تقسيم العلة للعلل الاربع اعلم اولا
ان العلة على قسمين علة تامة وعلة ناقصة فالاولى هي جميع ما يتوقف عليه
الشي ولا بد ان تكون مشتملة على جميع العلل الناقصة والثانية اربعة اقسام
المادية والصورية والفاعلية والغائية لانها اما ان تكون جزءا من المعلول او لا وكل
منها على قسمين لان التي تكون جزءا من المعلول اما ان يكون المعلول معها حاصلا
بالقوة وهي العلة المادية كالخشب للسرير فان حصول السرير مع الخشب بالقوة
وان لم يخرج للفعل او يكون حاصلا معها بالفعل كالهيئة الحاصلة من تركيب بعض
الخشب على بعض فان السرير حاصل بالفعل للهيئة منها في حال وجوده
والثانية اعني ما لا تكون جزءا من المعلول وهي الخارجة عنه اما ان يكون وجود
المعلول صادرا منها وهي العلة الفاعلية كالنجار لوجود السرير والثاني
العلة الغائية وهي ما يكون وجود المعلول لاجلها كالجلوس على السرير وهذه العلة

علة للمعلول في العقل لانه لا بد من تعقل الغاية المطلوبة قبل المعلول ومعلول للمعلول
في الخارج لان وجودها موقوف على وجوده فان العكس عليه لا يتحقق الا بعد
تحققه في نفسه واعلم انه متى وجد المقتضي لوجود المعلول بجميع جهات التأثير لزم
وجود المعلول اذ لا يجوز وجوده وعدمه وهو ممتنع اذ لو وجد فاما ان يكون بامر
زائد على المقتضي اذ لا تكميل له الا الثاني والا لزم الترجيح من غير مرجح فانه لو لم يكن
متساوي الطرفين فوجود احدهما دون عدمه لا بد له من علة وقد فرض ان جميع
جهات التأثير مستلزم لوجود المعلول فهو باق على تساويه وهو ممتنع اما ان لو وجد فمن غير
سبب فيلزم الترجيح بلا مرجح ولو وجد بسبب كان امر زائد على ذلك وهو نقض الدعوى
والدليل اليه لان هنا الزائد اما ان يكون مؤثرا او لا فان كان مؤثرا كان جهة التأثير
المقدرة لان المفروض ان المقتضي وجد بجميع جهات التأثير واذا لم يكن هنا
زائد لم يكن المقتضي موجودا بجميع جهات التأثير وهو غير المفروض وان لم يكن مؤثرا
كان وجوده وعدمه بدونه الا ان الترجيح من غير مرجح فعلم بانه متى وجد المقتضي
بجميع جهات التأثير يجب وجود المعلول من غير شبهة ولا يجوز بقاء المعلول بعد
انعدام العلة لتقارن الكل بحسبه وهو الاستحالة على ما تقرر عند المحققين فان
علة الحاجة للعلة هي الممكن بين الامكان وهو باق حال بقائه فلا بد له من
علة فيمتنع وجود المعلول بدونها وتجويز بعض العدد ذلك اذ الدور ان
تقطع مسافة فان العلة المعدة للوصول لا وصول اقصاها بين وصول وسط

انه غير متحقق حال الوصول الى احصائها اذ لا يمكن اجتماع الوصول الى وسطها وانتهائها
في آن واحد كما لا يخفى على فطنته وقد ظن بعض من لا خبرة له انه يجوز بقاء المعلول
بعد انعدام علته كالبناء الباقي بعد الباني وهذا ليس بشيء فان البناء ليس علته
الحقيقية هو الباني لحركاته وسكونه محركه علة لحركة البناء وسكونه علة لانتهاء
الى نهايته وهو علة الاجتماع ما والاجتماع علة لشكل ما والاستعداد كل علة من هذه
العلل مع معلولها فان البناء المتشكل بشكل ما علة الاجتماع وهو ما دام باقية وكذا علته
الاجتماع وهي الانتهاء الى نهاية ما مع الاجتماع باقية مثل علة باقية مع معلولها ثم
تلك السوابق علة لحصول البناء المتشكل بشكل ما لكن لا يلزم وجودها العلم بشرائط
ذلك حيث المعد علته سابقة اعلم ان العلية والمعلولية عرضان يعرضان
لموضوعهما وهما من المعقولات الثانية فان الاعراض كذلك ويشملهما انواع
التقابل تقابل التضايف فان كلا منهما انما يعقل بالقياس الى الآخر وقد يجتمعان في
شيء من جهتين كان يكون علة لما تحته معلولا لما فوقه مثلا الاب علة للابن
معلول للجد وهكذا ولا يمكن ان يكون من جهة واحدة ولا ان يكون الشيء علة لنفسه
وهو علة لذلك الشيء واللازم الدور فانا اذا فرضنا ان أ علة لب وب علة
لذلك كان أ علة لأ لذلك فيلزم توقف الشيء على نفسه لان المتوقف على
المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء وتوقف الشيء على نفسه يستلزم تقدمه على حصول
الشيء قبل حصوله وهو ضروري البطلان لان الحكم على الشيء بالمتأخر يوقع الاستحالة

عقلا فلم قلتم لا يجوز ان تكون ماهية احدهما علة لوجود الآخر وماهية الآخر علة
لوجود الأول او تكون ماهية احدهما علة لوجود الآخر ووجود الآخر علة لوجود
الأول ولا يلزم منه توقف الشيء على نفسه فلم قلتم هذا وان سلم فهو لا يستلزم كون الشيء
علة لشيء من جهة معلولا له في تلك الجهة فانه ان كانت ماهية احدهما علة لوجود
الآخر وماهية الآخر علة لوجود الأول كان العلة هي الماهية في كل منهما
والمعلول هو الوجود فلا يكون احدهما علة لشيء ومعلولا له الا للشيء من جهة واحدة
وان كان ماهية احدهما علة لوجود الآخر ووجود الآخر علة لوجود الأول كان العلة
من الأول الماهية والمعلول الوجود ومن الثاني الوجود هو المعلول ووجود الأول
فلا يكون الشيء ايضا معلولا له الا للشيء بل الذي يتحقق هو الوجود الذي كان
معلولا للماهية علة للوجود انه معلول لشيء علة للآخر كما بيناه سابقا في الأب
بالقياس الى الابن والجد وفي سائر المتوسطات ولا شك ان فيه بنا الدوا استلم جمع
مثل هذا الكشف ذلك فانه فيه مجال واسع وميدان شاسع وهو ان الماهية لا تكون
علة بدون اعتبار الوجود معها فان وجود العلة سابق على وجود المعلول والماهية
بدون الوجود معدومة فلا تؤثر في الموجود وح فنقول لما ذكر لنفي جواز
كون ماهية احدهما علة لوجود الآخر وماهية الآخر علة لوجود الأول او ماهية
احدهما علة لوجود الآخر ووجود الآخر علة لوجود الأول غير مسلم لاستلزامه
الدور فان وجود الواجب عين ذاته وح اذا قلنا ان الماهية علة لوجود الآخر

و علة لشيء م

كان وجود ما علة لوجود الآخر الأثر عينه فقولنا ان كان احدهما علة لوجود الآخر
في نوع وقولنا وجود احدهما علة لوجود الآخر لاقتضاء لعينه بذلك فاذا قلنا ان
كان الآخر علة لوجود الأول فكأنا قلنا ان وجود الآخر علة لوجود الأول لكونه
عينا ومحصل قياس هكذا وجود احدهما علة لوجود الآخر ووجود الآخر علة لوجود
الأول وهو باطل لاستلزام الدور وهو توقف الشيء على ما يتوقف عليه وهو ممتنع لاقتضائه
الى حصول الشيء قبل حصوله وعلى هذا القياس يجري قولنا كان احدهما علة لوجود الآخر
ووجود الآخر علة لوجود الأول لأن قولنا كان احدهما في نوع قولنا وجود احدهما
متوقف وجود الآخر عليه وهو متوقف على وجود الآخر فيلزم توقف الشيء على نفسه
ومن ثم لزم ما معناه تقدم كون الشيء علة لشيء معلولا لذلك الشيء بمرتبة واحدة
لأدائه الى الدور المفضي الى توقف الشيء على نفسه لأن المتوقف على المتوقف
على الشيء متوقف على ذلك الشيء كما لا يخفى على ذي فطنة حتى لو زاد وجرى
وان يحصل فيحصل ولقائل ان يقول ملخص هذا اللزوم توقف الشيء على ما يتوقف
عليه وهو بين حصول الشيء قبل حصوله او تقديم الشيء على نفسه وهما محالان ذكرتم
فنقول ان اريد بالتوقف معنى غير الاحتياج فلا بد من بيانه حتى ينظر في صحته
وفساده وان اريد به الاحتياج فهو مبني على صدق المقدمة الحاكمة بأن المحتاج
الى المحتاج الى الشيء محتاج الى ذلك الشيء وللنظر فيه اتساع فانا لا نسلم
صدقها فان المعلول محتاج للعلة القريبة المحتاجة للعلة البعيدة ولا يصح ان المحتاج

وإن المحتاج إلى الشيء محتاج إلى ذلك الشيء لازم عدم المعلول عند عدم العلة البعيدة
مع [redacted] وجود العلة القريبة فيلزم تخلف المعلول عن علته القريبة وبطلانه ظاهر
ثم فرض وجود العلة القريبة بدون العلة البعيدة وجب وجود المعلول لما
والجواب أن غاية ما يلزم منه لزوم تخلف المعلول عن علته القريبة عند عدم
العلة البعيدة وذلك ليس بمستحيل بل المستحيل إنما هو تخلف المعلول عن علته التامة
والعلة القريبة لما لم تكن علة تامة بل جزء علة جاز تخلف المعلول عنها لجواز
تخلفه عن العلة الناقصة وليس يشتمل على ما هو أن يستلزم العلة القريبة جزء علة
لكن آخر الأجزاء لأنها لا تتحقق إلا بعد تحقق العلة البعيدة فيجب مقارنته
المعلول لها كما يحسبه الصورية في حصول الشيء معها بالفعل فإنها وإن كانت
ناقصة لكنها تأخرت عن العلة المادية التي لا تحصل إلا بعد الفاعل وهي
الحاصل هو الشيء بالنوع حصل المعلول معها بالفعل لحال العلة ... وكما يحكم
في التصديق عند من يقول بتركيبه من تلك التصورات فإنه وإن كان جزءاً لكن حيث
كان آخر الأجزاء وجب مقارنة التصديق له بل الجواب الحق هو أن غاية
المنع الأسئلة ولا لزوم وجود المعلول على تقدير وجود العلة القريبة مع
عدم العلة البعيدة واللازم تخلف المعلول عن علته القريبة وهو جائز إذ أوجه
هذا القصد لكم بأن المحتاج إلى المحتاج إلى الشيء محتاج إلى ذلك الشيء
لزم تخلف المعلول عن علته القريبة وهو ممنوع ونحن نقول بعد الجواب إن أردتم

يلزم وجود المعلول عند وجود العلة القريبة وعدم العلة البعيدة وجوده في نفس
الامر فغير مسلم واما يلزم ذلك لو كانت العلة القريبة موجودة مع عدم العلة البعيدة
في نفس الامر وليس كذلك فان الوجود كما انه يستحيل عقلا لانه واجب الوجود
يستحيل عدمه ولا يلزم من تقدير المحال الوجود في نفس الامر وان اريد بالاستلزام
اللزوم على ذلك التقدير المحال فلا نسلم الاستلزام لان المحال اذ ذاك على التقدير
يجوز ان لا يستلزم شيئا لان المحال لا يجب ان يستلزم محالا على ان
الذي هو لا يمنع القضية الحاكمة بان المحتاج الى المحتاج الى الشيء محتاج الى
ذلك الشيء لان المراد بالاحتياج الاحتياج في نفس الامر وذلك انما هو
تقدير بل تقدير محال فلا يمنع ما كان ثابتا في نفس الامر ولا يمنع الدور لانه ثابت
في نفس الامر اليقين فتأمل ايها الناظر في هذه الابحاث لما اشتملت على
المقدمات التي فانها بلا تعسف يلي ذوو الالباب لا سيما الذكيا ذو دوا الاذكيا
من الاذكيا ولا نفع عظيم فيما سيأتي من الابحاث وبالله التوفيق العام
في تقرير مذهب الحكماء في هذه المسئلة وكشف ما يرد عليه من الشبه المعضلة
وفيه مباحث الاول اختلف الناس في ان الواحد الحقيقي من حيث هو واحد
حقيقي ايصدر بلا واسطة الا الاثار والعوامل فانه بواسطة يصدر عنه الكثرة
بالاجماع هل يصدر عنه الكثير واحد ام لا فذهب المتكلمون الى الاول
وذهب الحكماء المشائين وحققوا المتكلمين الى الثاني وكانوا يعد الحكم

الاحكام البديهية واما اغفل المتكلمون عنه عدم تصور الواحد الحقيقي وهذا
هو الحق الذي لا شبهة فيه لنا على وجوه مثل الادلة التي لا بد احدها غيب والاخر احدهما
انا لو الواحد الحقيقي لو صدر عنه اثر فهو احد لما ان يجب يصدر عنه احدهما حين كونه
بحيث يصدر عنه الاخر وحينئذ يكون له مفهومان هو بهذان المفهومان اما ان
يكونا داخلين في الواحد الحقيقي او احدهما داخلا والاخر عينا او خارجا او كلاهما
عينا والاخر خارجا او خارجين لا سبيل الى الثالث الاول والا لزم التركيب ولا
الى الاخيرين لا لزم التسلسل فانا اذا فرضنا ان احدهما عين والاخر خارج او كلاهما
خارجان فكونه بحيث يصدر عنه هذا المفهوم غير كونه بحيث يصدر عنه هذا المفهوم
ونعود التقسيم المذكور فاما ان يلزم التركيب او يذهب الى غير النهاية على تقدير
الخروج فيلزم التسلسل وكلاهما محال الثاني انه لو صدر عن الواحد الحقيقي
اثنان لكان بحيث يكون علة لهذا غير كونه بحيث يكون علة لهذا وحينئذ يكون
له مفهومان متغايران فيكون له حقيقتان اذ تغاير المفهومين يدل على تغاير
حقيقتيهما فحينئذ يكون ما فرضناه واحدا غير واحد هف وقد تصدى المتكلمون للاعتراض
على هذين الدليلين بوجوه جميعها في غاية السقوط الاول انا نختار من الاقسام
الاول ما كان خارجا ولا يلزم التسلسل لان كون الشيء مصدرا لغيره من
الامور الاضافية الاعتبارية فيتعين في العلة لانتزاعها لعدم صحة انتزاعها
للمعلول على ان التسلسل في الامور الاعتبارية غير محال لانه بمجرد العقل ان لا

بغير انقطاع واما المحال هو التسلسل في الامور الحقيقية وجوابه ان كون الشيء
مصدرا للغير هنا معناه هو ما يكون بحيث يجب عنه المعلول وهو متقدم على العلية
دائما لا ما كان امرا اضافيا يعرض للعلة بالقياس للمعلول وهذا امر حقيقي يجب ان يكون
امرا واحدا ان كان المعلول واحدا وان كان كثيرا فلا محالة يختلف ذلك
الواحد بحسب اختلاف الجهات وهي الوسائط فيعود النقض المذكور فاما ان
يلزم التركيب او يذهب السلسلة الى غير النهاية في الامور الحقيقية لا الاعتبارية
وكلاهما محال الثاني ان كون الشيء مصدرا للغير لكون الواحد الحقيقي مثلا
مصدرا للمصدر اما ان يكون صفة حقيقية للمصدر او لا والاول باطل لانه ان كان في وجوده
والا لزم ان البرهان لا يمشي على كونه من الامور المتحققة الوجود كما هي انه
اذ لو كان من الامور الاعتبارية لجاز ان يجاز رفع اقسام البرهان كما كان خارجا
ولا يلزم التسلسل لجواز ان تنقطع السلسلة بانقطاع الاعتبار ولا الثاني اي الاول وانه
ثابت للفاعل على جهة اخرى فلا يكون الواحد واحدا من جميع الوجوه وقد فرضناه
كذلك هذا خلف وجوابه انا نختار الاول وهو كونه صفة حقيقية ولا يلزم ان لا يكون
الواحد واحدا من جميع الوجوه قوله والا لكان للفاعل على جهة اخرى قلنا هذا ممنوع
لانا نقول كونه مصدرا عين ذاته على ما بيناه فلا جهة له اصلا ولا يكون الا من هو واحدا
واحدا من جميع الوجوه وهذا المطلب انه لا شك ان احد الامرين لازم اما ان لا يصدر
عن الواحد الحقيقي الا واحدا او يصدر ما فيه كثرة من واحد لكن الاول باطل فتعين الثاني وبيانه

الملازمة أي كونه مصدرا لنسبته بين الفاعل والصادر والنسبة غير المنتسبين فيكون مصدرا
مع الصادر دائما إن تكونا داخلتين أو خارجتين لا آخر للتقسيم فإما أن يلزم التركيب
على تقدير الدخول أو التسلسل على تقدير الخروج وقد تقدم أن لا يصدر عنه إلا الواحد الحقيقي
ولو قلنا أن كونه مصدرا لنسبته بين الشيئين والنسبة غير المنتسبين وهو ليس بحق لما
عرفت من لزوم التركيب فيكون خارجا ويكون الواحد علة له وحينئذ يكون الصادر
اثنين كونه مصدرا والصادر فيصدر عن الواحد الحقيقي اثنان ح لكن بطلان الأول
لأنه لا يصدر عنه شيء أصلا فما ما كتبنا في الصادر بواسطة وبلا واسطة [illegible]
وبطل الكثرة فتعين الثاني وقد تقدم أن يصدر عن الواحد الحقيقي أكثر من واحد وهو المطلوب
وجوابه أن كونه مصدرا وإن كان صفة لاحقة للعلة بالقياس إلى المعلول
لكن المعلول إما أن يكون واحدا أو أكثر فإن كان واحدا فلعدم احتياجه إلى كونه
مصدرا عن الفاعل كما عرفت سابقا فلا يصدر عنه إلا الواحد وإن كان أكثر
من واحد كان للفاعل أكثر من جهة بسبب الكثرة فلا يكون الواحد من جميع الجهات
واحدا وقد فرضناه كذلك هف وإنما قلنا أن ما أن لا يصدر عنه إلا الواحد لما
قال أولا [illegible] المقدر ضد بأن أنه قاطع جميع [illegible] الباطلة [illegible] بما حكم
الباطلة أي ليست من الوجوه أنه لو صدر عن الواحد الحقيقي أكثر من واحد لزم اجتماع
المتناقضين [illegible] على الأبيات الملازمة فلأنه لو صدر عنه اثنان
لكان الموجب لصدور [illegible] غير [illegible] الموجب لصدور [illegible] فلو صدر عنه [illegible] لكان

ويلزم أن [illegible]

من جهة واحدة بحيث يصدر عنه وبحيث لا يصدر عنه انه جمع بين المتناقضين وهو غير معقول ولو لم
يصدر عنه لكان من جهة واحدة لا يصدر عنه الا واحد وهو المطلوب واما بطلان
الثاني وهو الجمع بين المتناقضين فلما تقرر في علم المنطق من ان النقيضين لا يجتمعان
ولا يرتفعان لان الشيء لا يكون هو بعينه شيئا آخر وغيره في حال واحد فيتعين
انه لا يصدر عنه الا واحد كما قلنا وهو المطلوب فقد بان من هذه الدلائل الواضحة
والبراهين اللائحة صحة ما وضعنا البحث لتحقيقه وهو ان الواحد الحقيقي لا يصدر
عنه الا واحد وها نحن نشرع في الكلام على كيفية صدور الكثرة عنه ان ساعد
التوفيق الالهي الفصل الثاني في كيفية صدور الكثرة اعلم ان قصارى سعي المتكلمين
الذي الجأهم الى القول بان الواحد الحقيقي يصدر عنه اكثر من واحد ومنعهم عن
النظر الى الوحدة الحقيقية هو ان هذه الكثرة التي نجدها اما ان تكون صادرة
عن الباري او لا فان كانت صادرة عنه لزم صدور الكثرة عنه وان كانت غير
صادرة عنه فاما ان تكون غير صادرة عن شيء والكل مستند اليه لان كل ممكن فلا بد
له من فاعل واما ان تكون صادرة عن غيره والكل مستند اليه ايضا لامتناع تعدد
الفاعلين وبطلان الشركة وهو منفي بالبرهان تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا هذا
منشأ شبهتهم والجواب اعلم ان هؤلاء غفلوا عن تصور الوحدة الحقيقية ولو
تصوروها لعلموا ان الواحد الحقيقي لا يصدر عنه الا واحد واما ان الكثرة صادرة
عنه لكن بواسطة الالة والفرض بل لا من حيث الوحدة في نفسها فهو دون ذاته

فلم تقبل بهو الوسائط لما كانت امورا ممكنة فلا بد ان تكون صادرة عنه وحيث يكون
الصادر الكثير فيه واحد الا بواسطة فلذا من الوسائط السبعة امورا متحققة بلا امور
اعتبارية وهي شروط حيثيات كالامكان والوجود والوجوب بالغير وتحققه
ان اول صادر عن الواحد الحقيقي هو العقل الاول [illegible] فيه الامكان
والوجوب بالغير والماهية صدر عنه عقل وفلك ونفس فالعقل بواسطة الوجوب
بالغير والفلك بواسطة الامكان وهو المسمى بالفلك الاطلس وفي لسان الشرع
بالعرش وبواسطة الماهية نفس ثم صدر عن العقل الثاني باعتبار ايجاب الله
انقسم عقل ثالث ونفس وفلك وهو فلك الثاني المسمى بفلك الثوابت وفي
لسان الشرع بالكرسي وعلى هذا القياس كان ان صدر عن العقل الثالث
عقل رابع ونفس وفلك وهو فلك زحل وهكذا حتى ينتهي الى العقل التاسع
فصدر عنه نفس وفلك وهو فلك القمر وعقل عاشر وهو العقل الفعال
المدبر لما تحت فلك القمر ويسمى بالمبدأ الفياض وفي لسان الشرع بجبريل
وفي كل من تلك العقول يصدر عقل وفلك ونفس فالعقول عشرة والافلاك تسعة
تسعة اولها الفلك الاطلس المسمى في لسان الشرع بالعرش وثانيها فلك
الثوابت المسمى في لسانهم بالكرسي وافلاك الكواكب السبعة الاخر ثم
[illegible] فلك مشتري مريخ ثم شمس ثم زهرة ثم عطارد واعتبار ان العقل
فعقل يصدر عنه اي بواسطته عقل ونفس وفلك انما هو من جهات الاشياء باعتبارها

كل جهة لا يصدر الا كثير واحد باعتبار الوجوب بالغير لا يصدر الا العقل لا امر باعتبار
الامكان لا يصدر الا الفلك وهذا منشأ الدليل الدال على ان الواحد لا يصدر عنه
الا الواحد ولو صح ان يصدر عنه اكثر من واحد لصح ان يصدر عنه من جهة واحدة
من جهات متعددة اكثر من واحد وليس كذلك وقد تقرر للصادر عن المبدأ الاول
العقل الاول فيلزم ان صادر عنه لكونه السبب الاول لعلة الاول فهو الواحد الحقيقي
لكن لا دون ... العادة عن ابى الله ان يجري الاشياء الا باسبابها هنا وجه صدور
الكثرة هو لا يأبى ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وذكر المحقق الاستاذ
نصير الدين الطوسي في شرح الاشارات في بيان كيفية الكائنات المختلفة
صدور الكثرة عن الواحد هو انه اذا فرضنا مبدأ اول ولنسميه ا وصدر عنه
شيء واحد ولنسمه ب فهو في المرتبة الاولى ثم يجوز ان يصدر عن ا بتوسط
ب شيء ولنسمه ج وعن ب وحده شيء ولنسمه د فيكونان في المرتبة الثانية
لا تقدم لاحدهما على الاخر وان جوزنا ان يصدر عن شيء بالنظر الى شيء
اخر صار في المرتبة الثالثة اشياء اكثر من ان يصدر عن ا بتوسط ج
وحده شيء وبتوسط د وحده ثان وبتوسط ج د معا ثالث وبتوسط ب ج
رابع وبتوسط ب د خامس وبتوسط ب ج د معا سادس وعن ب
بتوسط ج سابع وبتوسط د ثامن وبتوسط ج د تاسع وعن ج وحده عاشر
وعن د وحده حادي عشر وعن ج د معا ثاني عشر ويكون ... كلها في ...

المراتب ولو جوزنا ان يصدر عن السافل بالنظر الى ما فوقه شيء ولا عتبرنا الترتيب في الكثرة
التي تكون في نوع واحد صارت الكثرة في المراتب اضعافا مضاعفة ثم لو جوزنا
ما فوق المراتب جاز وجود كثرة لا تحصى عددا في مرتبة واحدة الى ما لا نهاية له انتهى كلام
علاء الدين الطوسي تمام وبيانه ان نقول يصدر منكم عن المبدأ الحقيقي العقل الاول
ثم صدر عن المبدأ بواسطة العقل الاول شيء وعن العقل الاول شيء ثم لو جوزنا ان
يصدر عنه شيء بالنظر الى ما صدر بالاحد ويكون في المرتبة الثانية ثلاث مراتب ثم نقول
صدر عن المبدأ بواسطة العقل الاول شيء وبواسطة الصادر من العقل الاول شيء
وبواسطتهما شيء فهذه ستة مراتب ونقول ايضا صدر عن المبدأ بواسطة العقل الاول
والعقل الثاني شيء وبواسطة الاول والصادر عنه شيء وبواسطة الاول والصادر
عنه والثاني شيء فهذه تسع مراتب ثم نقول صدر عن العقل الثاني بتوسط الاول
شيء وبتوسط الصادر منه الثاني شيء وبتوسطهما شيء آخر فهذه اثنا عشر مرتبة وصدر
عن العقل الثالث شيء وصدر منه شيء وعن الصادر عن العقل الاول شيء وعن جميع
شيء فهذه خمسة عشر مرتبة قوله ولو جوزنا ان يصدر عن السافل بالنظر الى ما فوقه
يعني اشار الى ان الصدور اضعاف بالكثرة المراتب في [illegible] التلفيق الكثرة فقد
عرفت ههنا ان المراتب في ثلاث المرتبة تنتهي الى الخمسة عشر ولو جوزنا
ان يصدر عن السافل بالنظر الى ما فوقه صدر اضعافا كما كان نقول يصدر
عن الثاني بالنظر الى الاول شيء وعن الثالث بالنظر الى الاول شيء والثاني

سمي ولهما شيء فهذه ثلث مراتب ومن الرابع بالنظر الى الاول شيء والى الثاني شيء والى
الثالث شيء والى الاول والثاني شيء والى الرابع والثالث شيء والى الاول والثالث شيء والى
الجميع شيء فهذه سبعة اشياء اذا ضمت للثلثة الاول بلغت عشر مراتب من المرتبة التي هي
اصلها وفي السادسة منه الصف وكذا حتى ينتهي الى المرتبة الخمس عشر الواقعة في
المراتب الثلث بالى اضعاف تلك المراتب ولهذا وقد بالنظر الى الزمهم حصل بلغ
حد الحصر كثرة وسعة فقد ما تقدم صدور الكثرة على الوجه الذي هو قولنا في ان
الواحد لا يصدر عنه الا الواحد لان الصادر انما هو واحد وما فيه التكثر حصل
من الاعتبارات والوجوه التي ذكرناها سابقا وبما قلنا كان المحقق ان الكلام جرى
الاول مبني على ان الوسائط امور اعتبارية وهي حيثيات وشروط والثاني مبني
على كونها امور وجودية كما يفهم من كلام المحقق [illegible] وهو [illegible] فعليك
ان تلاحظ بصرف النظر الصادق والفكر الصادق فان النجم مقصد لمطلب شريف ضمه
[illegible] على [illegible] من الحقائق وكشف ما يخفى الدقائق الذي كان لا يطلب الا [illegible]
فهو شهيد او انقص علمه لكلام من الريب الشبهة المرشد للمحقق وبيان ان مذهب
المتوفقين لتمام [illegible] لما تقرر المشكل على مذهب الحكماء الاكثرين [illegible]
[illegible] ان الواحد الحقيقي لا يصدر عنه من حيث [illegible]
واحد الا واحد وان جاز صدور الكثرة عنه بواسطة الالات والوسائط وقد
ادعى الحكماء الاشراقيون على هذا البرهان [illegible] المشائين فلا يجوز عنده [illegible]

لا دخل يقينه والدلائل الدالة عليه دلائل تنبيهية لا برهانية فيحتاج الى تصور الطرفين
فقط وههنا العقل المنكوس غير غافل عن تصور الوجود الوحدانى المعقول [illegible] قد ذكروا
عليه بوجهين احدهما اجمالى والآخر تفصيلى اما الاجمالى فهو ان نور الانوار لو حصل
الانوار واحدا اذ لو لم يكن كذلك فاما ان يحصل نورا وغير نور او غير الجواهر او الاعراض
او الصادر عنه ظلمة او الصادر عنه نوران لا سبيل الى الاول لانه لما صدر عنه اولا
متغايران فالنسبتان احديهما غير اقتضاء الآخر وجهة كل من الاقتضائين غير جهة
الاقتضاء الآخر فلا بد من جهتين متغايرتين لانه لا يمكن صدور امرين متغايرين
من جهة واحدة ولكن نجد في انفسنا انا نفعل افعالا كثيرة ارادية ولا تصدر عنا
تلك الافعال المتكثرة من جهة واحدة كيف والبسيط الذي لا جهة فيه اصلا
واذا وجب ان يكون له جهتان متغايرتان كان في نفس الاقتضاء يلزم التركيب
ذاته او الشيء والماهية للاول [illegible] للجهتين اما ان يكونا داخلين او احدهما داخل
والآخر خارج او خارجين عنه لا سبيل الى الاول لاستحالة تركيب ذات نور الانوار
واجب ولا الى الثالث لدوام الشيء فاما ان يعلل الكلام [illegible]
عن نور الانوار الا جهتين مختلفين فيعود التقسيم المذكور فاما ان يلزم التركيب
التعدد في الاول او ينتهي الى غير النهاية فيلزم التسلسل على التقدير الاخير ولا الى
الثاني ايضا لا سبيل الى الاول لان نور الانوار لا يحصل منه الظلمات [illegible]
من دون واسطة ولا الى الثالث [illegible] لو حصل منه نوران [illegible] احدهما [illegible] يكون

الاشرة في اللاهي والاصل الاثنين والاطلاق والاول لا يستلزم غيره الا الآخر عين

يكون الا جسمان فان افتقار لاحدهما عن افتقاره للآخر ويعود القسم السابق

حينئذ التركيب او التشبيه وكلاهما محال واما الدليل العقلي فانه لو صدر عن نور

الانوار اثنان فلا يتحقق الاثنينية الا بجهة افتراق لانهما امران متغايران والا كانا

شيئا واحدا وهو خلاف المقدر ولا بد فيهما من اشتراك كالجوهرية او الجسمية او النورية

فيلزم التركيب مما به الاشتراك والافتراق لتغايرهما ويعود القسم السابق فيهما فانهما

يلزم التركيب او التشبيه بالامر الذاتي فكلاهما التشبيه والكل محال فلا يلزم من تحليل الشيء الواحد

يبلغ عشرة اشياء ذكرت كالانسان الذي ليس بشجر وليس بحجر وليس بنبات فلو صح

الدعوى لم يبلغ عن الواحد الا واحد فان هذه الامور انما تلحق الشيء بالنسبة الى الواحد

بالقياس الى آخر وهو المطلوب لانها لا تعني الى نفسه فلا يلزم من سلب الكثرة عنه

منه صدور الوحدة وسمي على هذا وضعه للكثرة وقوله النور الثاني في بيان

اول صادر عن نور الانوار وهو نور مجرد لما عرفت من امتناع صدور الظلمة عنه

وصدور النورين وصدور النور والظلمة وهذا النور هو المسمى بالعقل الاول وهو

الذي صدر عنه الفلك الاطلس واشار الى ان نور الانوار ليس بظلمة والا لم يصدر

حجابا نور الانوار بعد تمام الجلال عليها شيء ولا يجوز ان يكون اخص وادنى منه

جهته وهو مستحيل بل ما يليه السماء والنقص فان النور المجرد اذا كان اعلى واعظم

مما دونه من الانوار واكمل استنارة كونه اول صادر عن نور الانوار لكنه انقص

فردا واشراقا من نور الانوار تتناهى ومن نور الانوار دفعات باشراقه ونور الاعلى
وكل من الانوار التي بعده من النور الاول الى الاشراقات ما فوقه حتى ينتهي الى النور الاول
الذي هو اعلى من الاشراق والاستنارة واول من نور الانوار وهذا لا يتعقل الا من كمل
ذوقا في حقائق العلوم نورا ساطعا وهي من دقائق الفرس قاطبة وما يتعقل الا الا
[illegible] في بقية صدور الكرة قد علمت سابقا ما ذهب اليه الحكماء المشاؤون
من ان الصادر عن المبدأ تعالى هو العقل الاول وعنه بواسطة الاعتبارات
عقل ونفس وفلك وعنه بواسطة ان ثم كذا عقل ثالث ونفس وفلك حتى
ينتهي يحصل عقول عشر وتسعة افلاك واما ما ذهب اليه الاشراقيون فهو ان
العقول والافلاك متكثرة غير متناهية فاول صادر من نور الانوار نور مجرد
وهو برزخ هو الفلك الاطلس وعنه نور ثان وبرزخ الى ما لا يتناهى فالنور
الاول يقبل من نور الانوار مرة واحدة بلا واسطة والنور الثاني يقبل مرتين
مرة منه ومرة بواسطة النور الاول والنور الثالث يقبل اربع مرات مرتين من
نور الانوار بغير واسطة ومرة بواسطة النور الاول ومرة من النور الثاني
ومرة من النور الثاني والنور الرابع يقبل ذلك ثماني مرات اربع منها بواسطة
الثالث ومرة بلا واسطة من نور الانوار مرة واسطة ومرة بواسطة النور الاول
ومن النور الاول ومن النور الثاني والثمانية من النور الثالث وهلم جرا بالتضاعف في
الانوار ومن النور الاول ومن النور الاول ومرتبا بالتضاعف من نور الانوار

للحجب اشراقان الانوار الوسائط هذه الاول وواسطة دون ذلك فيحصل منه ما بلغ الانوار العقلية من نور
نور الانوار علوا وعلوا وهي هنا في الرابع وكل ما يأتي قبله فهو ضعف بحسب المراتب
ففي الخامس ستة عشر مرة وفي السادس اثنان وثلثون وفي السابع اربع وستون
وفي الثامن مائة وثمانية وعشرون وفي التاسع مائتان وستة وخمسون وفي العاشر
خمسمائة واثنا عشر وعليك النظر فيما بعده واستنتاجها وكلما زادت الانوار
زادت المراتب الى ما لا نهاية له هذا خلاصة المبحث قال المشتغل على طريقة
الاشراقيين لكنها تحتاج لما لعقل سليم وذا ذهن مستقيم ونظر جليل بين ان في ذلك
لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد تمت وقد عرفت سابقا ان
كل شيء يصدر بواسطة يسمى علة مجازا والاول العلة الحقيقية اما في العلل الواجب الوجود
فهي يجوز ترتب علل ومعلولات لكن لابد من انتهائها الى العلة الحقيقية وهي العلة
الواجبة لذاتها ولا يجوز ان تمر في سلسلة من علل ومعلولات الى غير النهاية اذ لو كان
كذلك لزم تناهي السلسلة على تقدير اللاتناهي لوجهين احدهما ان نقول لا يصح
ان تكون سلسلة غير متناهية من علل ومعلولات لا الى حد الا ان تنتهي الى واجب
او لا فان انتهت الى الواجب انقطعت السلسلة وان لم تنته الى الواجب لم تكن
موجودة لان الممكن يحتاج في العلة للوجود له وما لم يكن له وجود فلا يكون غيره
موجودا بنفسه لا انها كسلسلة واجب فتنقطع السلسلة الثاني ان نقول
لو تحققت هذه السلسلة لكان كل منها ممكنا لذاته اذ لو كان واجبا انقطعت

السلسلة واذا كان كل منها ممكنا كان جميع ما فيها ممكنا فيحتاج لما علة وتلك العلة
اما نفس الآحاد او كل واحد منها او بعضها والكل باطل اما الاول فلان العلة يجب
تقدمها على المعلول ولو كان العلة هي نفس الآحاد لزم تقدم الشيء على نفسه وهو ممتنع
لاقتضائه لحصول الشيء قبل حصوله واما الثاني فلان الآحاد لا يصح ان يجب
بواحد منها لتوقفه على غيره فان كلا منها متوقف على علته فلا يصح ان يستقل واحد منها
الواحد بايجابها واما الثالث فلان بعضها ليس اولى بها لعلة فذلك البعض وبانه انها
فرض عدم تناهي السلسلة ثم فرض واحد منها علة للبعض الآخر فاما ان يكون له فوق
اجزاء او لا لا سبيل الى الثاني والا لكان مبدءا وقد فرض غير متناه هذا خلف يبقى الا
الاول وحينئذ يكون اولى للعلية بذلك البعض مما فرض علة لانه علة لما فرض علة
فكونه علة للبعض اولى فتكون معلوله علة له لانه محصل لاجزاء الشيء وذلك يجعله
فرض علة للبعض وللبعض لا في مفهوم هذا الكلام ان علة البعض هو علة
ما فرض علة له وبهذا اثبتت مدعانا من ان بعض الآحاد علة للبعض غاية ما في
الباب انه ليس العلة التي فرضناها بل علتها لانا نقول هذا الكلام لا يقع كونه ما فرض
علة علة لان علته اولى منه وكذا يوجب ان تكون تلك العلة علة لانا ننقل الكلام
اليها لانه يجب ان يكون فوقها علة والا لانتهت السلسلة وقد فرض عدم تناهيها
واذا كان فوقها علة تكون اقرب بالعلية اذ هي المحصلة لاجزاء معلولها فانه محصله لم
يحصله وهكذا الكلام بعينه فيما فوقها فاذا ليس بعض ما فيها اولى بالعلية من البعض لان كل بعض

فرض في عوضها ما هو اولى شيء لاقتضاء عدم الثاني بذلك فقد ثبت ان العلة لا امر خارج
ولا يصح حصول شيء منها بدونه والا لكان مستغنيا عنه فلا يكون الخارج فقط علة
البعض الذي استغنى عنه وقد فرض انه وحده علة هف وذلك الامر الخارج اما
ان يكون واجبا او ممكنا لا سبيل الى الثاني فان الممكن يحتاج الى علة فيكون داخلا
في السلسلة مع علته والا لم تكن السلسلة تامة وقد فرضت كذلك هف واذا كان
داخلا في السلسلة لم يكن خارجا عنها وقد فرض خارجا وهو ايضا خلف فلا بد ان
يكون واجبا فلك ان تقول المجوز ان يكون سلسلة او سلاسل مشتملة على علل
ومعلولات وتكون السلسلة واحدة من السلاسل الاخر فلا سبيل الى ذلك

من العلل والمعلولات

لانه يلزم ان يكون ما فرضناه انه السلسلة غير تام لحصول عدم السلسلة اخرى وقد فرض
انها تامة هف واذا بطل ان يكون ممكنا تعين الاول وهو ان يكون واجبا فتنقطع
السلسلة اذ لا علة له ويجب ان يكون في طرفها من جانب الآخر اذ لو كان في
وسطها لكان علة لما تحته معلولا لما فوقه وقد فرض انه علة العلل فلا يكون
معلولا لشيء وللمحاد السائل وقال اما ان يراد بالعلة ما يصدق على كل ما يفتقر
اليه او يراد بها الفاعل فان اريد بها الاول فلا نسلم ان الآحاد باسرها علة بعينها
ولا يلزم من ذلك تقدم الشيء على نفسه لانقسام الى آخر لم واذا اريد بها الثاني على
جاز ان يكون البعض من جملة البعض الآخر لا سبيل الى ذلك لانه كان
هذا البعض ليس اولى بالعلية من البعض الآخر وهي علة بل هو اولى منه بالمعلولية

اجزاء الكرسي لانا محصلة له وما حصله لانا نقول لانم انه اعلى لجواز ان يكون
ذلك البعض اولى بان يكون علة من علته فلان الكلام في العلة المستقلة
وهي ما لا يتوقف على شيء يغاير لها الا مثلا ولا يجوز ان يكون المغاير الاثر
عن باب الماهية ذلك لان المستقل لو كان ثم يكون محتاجا الى تلك العلة وقد كان
كان المغاير الا معلولا فلا يتم ما وهاهنا لو اريد بالعلة العلة التي يصدق على
كل ما انه مفتقر اليه الصحيح ان يكون نفس الاحاد لان العلة متقدمة على المعلول
وفيلزم تقدم الشي على نفسه ولا البعض لان علته اولى منه كانه يتوقف على مغاير
ليس بشيء وهو علته بل كان كما لا يتوقف الا على مغاير مثلا وهو معلول ايضا على
تقدير ان يراد به جملة الامور وان اريد به الفاعل فكذلك لسائل لا يجوز ان يكون
بعض الاحاد وقولكم لانم ان علته اولى لجواز ان يكون ذلك البعض اولى بالعلية
قلنا [illegible] مسلم فان حاجة المعلول في تقويم من البعض [illegible] في تقويم البعض
الاخر ليس لعلية هو ذلك البعض بل علته اولى لان نقوم من جهتين [illegible] الاخر [illegible]
ولما قيل يحكم لذا بان بعض العلة علة فاعلية لان اولى من البعض وهو بسبب
متعانا فان البعض الاحاد اولى نفس البعض فلا بد من ذلك لا يتقوم بان
العلل والمعلولات تامة لكل الاساس بمعنى انه كانت اولى بها عليه ذلك
البعض حينئذ معلوما لا لابعاد يكون العلم بعضه عدم التناهي [illegible] تعلق او [illegible]
لتقويمها بالبعض المعلول فيلزم حاجة [illegible] بواسطة معلولا وهو معلول معلولها

احو بهام

وهكذا نقول في علم الكلام الاشباهي فكل بعض غرض فلا بد ان يكون فوق كل هو الله
تناهي السلسلة والموصوف عدم تناهيها فلو لم يكن اول واحد وهكذا نقول بان لك
من هذا التقرير المذكور منه للانبياء الاثبات ان الفاعل الحقيقي الصادر منه
الواحد الاحد وانه لا بد فيه من العلل السابقة وهو السبب الذي لاجله دونا هذه الرسالة
وابرزنا هذه العجالة ولكن هذا آخر الكلام في هذا المقام والله المسئول للتوفيق
لما لا التحقيق وهيئة الالفاظ لهذا الكلام والسائر في مجاري هذا المقام انك
سالك في مجاري الحكمة فان استرحت بشيء من ادوات الكتب في ما هي نعم ومن كتب
يورث الرجال فلا تحق للامر بالرجال وانظر لما قول وفي جد الجلال اعلم افضل الكلام
والسلام من الملك المتعال انظر لما قال ولا تنظر لمن قال واعتذر عن تراكيب هذه
العجالة مصنف بيرح الرسالة لاني وقعت على الاستعجال وتشويش البال وهو اول ما صنفته
في هذا الباب في عنفوان الشباب هذا وقد صدر مني في حالة قليلة ثم في تصحيح كلمة
وتصرف عليه والله اسئل الهدى للاستفاضة الحكم ومعانيها واستنباط مشكلاتها
ودقائقها انه مسبغ النعم وملهم الحكم ووقع من مصنفه الاحقر سليمان بن الشهيد حسين بن عبد
الجبار ضحوة يوم الجمعة لتسع خلون من ربيع الثاني سنة ١٢٢٠ تسع وعشرين ومائتين والف
ثم نقل الى هذه النسخة بيد الفانية في مدة تقريبا يوم او ينقص قليلا وكتب
مصنفه الاحقر سليمان بن الشهيد حسين بن عبد الجبار صبح يوم الخميس لثالث وعشرين
شهر جمادى الاولى سنة ١٢٣٠ ثلاثين ومائتين والف وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى آله
الطاهرين وصحبه الاكرمين انه خير موفق
ومعين آمين آمين
آمين